

محضر الجلسة رقم 367

التاريخ: الثلاثاء 27 شوال 1442هـ (08 يونيو 2021م).

الرئاسة: المستشار السيد عبد الحكيم بن شماش، رئيس مجلس المستشارين.

التوقيت: ست عشرة دقيقة، ابتداء من الساعة الخامسة والدقيقة الثانية والعشرين مساء.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 13.21 يتعلق بالاستعمالات المشروعة للقمب الهندي (محال على مجلس المستشارين من مجلس النواب).

المستشار السيد عبد الحكيم بن شماش، رئيس المجلس:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أعلن عن افتتاح الجلسة التشريعية.

السيد وزير الداخلية المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يخص المجلس هذه الجلسة التشريعية للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 13.21 يتعلق بالاستعمالات المشروعة للقمب الهندي، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب.

وقبل الشروع في مناقشة مشروع القانون المدرج في جدول أعمال هذه الجلسة، أود أن أتقدم باسم المجلس بالشكر الجزيل لكل من رئيس وأعضاء لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية، وللسيد وزير الداخلية على الجهود التي بذلها في سبيل الدراسة المعمقة لمشروع القانون هذا. أعطي الكلمة بدون مقدمات للسيد الوزير المحترم لتقديم مشروع القانون.

تفضل السيد الوزير.

السيد عبد الوافي لفتيت، وزير الداخلية:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارون،

أنشرف اليوم بتقديم أمام مجلسكم الموقر، "مشروع القانون رقم 13.21 المتعلق بالاستعمالات المشروعة للقمب الهندي"، بعدما تم تجويده بفضل التعديلات التي قدمها السادة المستشارون المحترمون، والتي اعتمدت بعد المناقشات البناءة والإيجابية، التي تمت في إطار لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية.

وأعتمد هذه الفرصة، لأتقدم بجزيل الشكر لرئاسة وكافة أعضاء لجنتم الموقرة على الجهود التي بذلها من أجل إغناء مشروع هذا القانون

والمصادقة عليه.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارون،

يأتي مشروع هذا القانون لفتح آفاق تنمية لفائدة ساكنة المناطق المعنية بالزراعات غير المشروعة للقمب الهندي، سيما أنه تبين للمنظم الدولي أن المقاربة الزجرية الصرفة المتضمنة في النظام العالمي لمراقبة المخدرات قوضت إلى حد ما برامج التنمية البديلة، ولم تنفض إلى حلحلة الإشكالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية التي تعيشها الدول المنتجة لهذه النبتة، خصوصا دول الجنوب.

كما أن هذا المشروع يأتي انسجاما مع القرارات الأخيرة لهيأة الأمم المتحدة لحذف القنب الهندي من الجدول الرابع للمواد الخطيرة، والتي ليست لها فوائد علاجية، وبالتالي يكون المنظم الدولي قد أشر رسميا على إمكانية استعمالها لأغراض طبية وصناعية مشروعة.

وفي هذا الباب، قامت وزارة الداخلية بدراسات ميدانية، أبرزت من خلالها الآثار الكارثية التي تخلفها الزراعات غير المشروعة للقمب الهندي على صحة المواطنين وتلوث التربة وانجرافها جراء اجتثاث الغابات واستنزاف الفرشة المائية.

كما أبانت هذه الدراسات عن احتمال اقراض النبتة الأصلية، والتي يمكن اعتبارها موروثا تاريخيا وثقافيا للمناطق المعنية، إذا لم تتخذ إجراءات آتية لتحسينها، خصوصا بعد الانتشار الواسع للبذور الهجينة.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارون،

أما فيما يتعلق بالانعكاسات الإيجابية على الاقتصاد الوطني عموما والتنمية المحلية خصوصا، فقد أظهرت هذه الدراسات أن المغرب يتوفر على مؤهلات كفيلة تمكنه من استغلال الفرص التي توفرها الأسواق العالمية لهذه النبتة والتي تعرف نسب نمو مرتفعة، وحتى يتسنى للمغرب جلب استثمارات كبرى وشركات عالمية متخصصة في هذا الميدان، يتنحمت علينا تأهيل الترسنة القانونية الوطنية من أجل تقنين وتنظيم الاستعمالات المشروعة للقمب الهندي، علما أن الاستعمالات غير المشروعة لهذه النبتة كانت وستبقى محظورة ومجرمة بقوة القانون.

وأود الإشارة هنا، التأكيد على الطابع الاستعجالي الذي يكتسبه تأهيل هذه الترسنة القانونية، بالنظر إلى الإقبال غير المسبوق للعديد من الدول من أجل تطوير الزراعة وتصنيع القنب الهندي، وذلك للاستفادة من العائدات المالية التي يذرها هذا النشاط، وأن أي تأخير في هذا المجال سيقص من حظوظ بلادنا للظفر بحصصها من السوق العالمية للقمب الهندي.

السيد الرئيس،

غير المنتسبين الحرية في التدخل أو تقديم مداخلاتهم مكتوبة، قصد إدراجها في محضر هذه الجلسة، والقرار للسادة الرؤساء طبعاً.
فريق الأصالة والمعاصرة: يسلم المداخلة دياالو مكتوبة.
الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية: نفس الشيء.
فريق العدالة والتنمية: .. السيد الرئيس، فريق العدالة والتنمية؟ طيب (يسلم المداخلة مكتوبة) ..

الفريق الحركي: نفس الشيء.
فريق التجمع الوطني للأحرار: نفس الشيء.
الفريق الاشتراكي: نفس الشيء.
الفريق الإتحاد العام لمقاولات المغرب..
الإتحاد المغربي للشغل: (نفس الشيء).
الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي: (نفس الشيء).
الكونفدرالية الديمقراطية للشغل: (نفس الشيء).
طيب، السي عدي شجيري يسلم المداخلة دياالو، كذلك السي رشيد.
طيب، ننتقلو الآن إلى اسمحتو للتصويت على مواد المشروع:

وأبدأ بالمادة 1:

الموافقون = 39؛

المعارضون = 11؛

المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 2:

الموافقون = 39؛

المعارضون = 11؛

المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 3:

الموافقون = 41؛

المعارضون = 11؛

المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 4 كما عدلتها اللجنة:

الموافقون = 41؛

المعارضون = 11؛

المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 5:

الموافقون = 41؛

المعارضون = 11؛

المتنعون = 00 (لا أحد).

السيدات والسادة المستشارون،

إن مشروع هذا القانون يهدف بالأساس إلى الرقي بالمستوى الاجتماعي والرفاه العام للمزارعين الذين يعيشون أوضاعاً مزرية وفي تدهور مستمر، جراء الانخفاض الحاد لأثمان القنب الهندي غير المشروع وجشع المهربين، في حين أن الزراعات المشروعة يمكنها أن تضاعف من مداخيل هذه الشريحة من المواطنين وأن تصون حقوقهم وكرامتهم، لذلك حرص مشروع هذا القانون على تمكينهم من الحصول دون غيرهم على رخص الزراعة وتنظيمهم في إطار تعاونيات لدعم قدراتهم التفاوضية تجاه المصنعين. كما أن مشروع هذا القانون سمح لهؤلاء المزارعين أن يشقوا تعاونيات أخرى متخصصة في التحويل أو تصنيع القنب الهندي، وفقاً لمقتضيات هذا المشروع.

وحرصاً على خلق أكبر عدد من فرص الشغل، فقد فرض مشروع هذا القانون على المصنعين، أن ينظموا في إطار شركات أو أشخاص اعتباريين آخرين، خاضعين للقانون المغربي وأن يحترموا دفاتر تحملات تروم اعتماد ممارسات فضلى منسجمة مع المعايير الدولية المطبقة في هذا المجال. وبالتالي، فإن هذا الورش سيقوي - لا محالة - من قدرات المملكة التحويلية والصناعية للقنب الهندي، وكذا الرفع من وتيرة البحث العلمي المتعلق بهذه النبتة.

كما أن مشروع هذا القانون وضع إطاراً موحداً للحكامة، من أجل ضبط مختلف مراحل سلسلة إنتاج وتحويل وتصنيع وتسويق منتجات القنب الهندي الدوائية والصناعية، حيث أناط بالوكالة محمة الحرص على التنزيل السليم لمقتضيات مشروع هذا القانون وفرض مراقبة صارمة لتجنب أي انحراف عن الاستعمالات المشروعة للقنب الهندي.

وفي نفس هذا التوجه الاجتماعي، فقد كرس هذا المشروع مقاربة النوع، حيث عهد إلى هذه الوكالة الحرص على النهوض بأوضاع المرأة القروية، والتي قاست ربما أكثر من الرجل، من انعكاسات الزراعات غير المشروعة للقنب الهندي.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارون،

إن نجاح هذا الورش رهين بمدى انخراط كافة مكونات المجتمع، من برلمان وحكومة وجماعات ترابية ومجتمع مدني، من أجل مواكبة بناءة لتنزيله وجعله عنصر إجماع وركيزة من ركائز التنمية المستدامة للمناطق المعنية. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس:

شكراً السيد الوزير.

الكلمة الآن لمقرر اللجنة.

التقرير وزع ورقياً وإلكترونياً.

طيب، بالنسبة للمناقشة، أذكر أن للفرق والمجموعة وأعضاء المجلس

المادة 6:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).	المادة 15 كما عدلتها اللجنة: الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 7:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).	المادة 16 كما عدلت في اللجنة: الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 8:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).	المادة 17: الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 9:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).	المادة 18: الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 10 كما عدلتها اللجنة:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).	المادة 19: الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 11 كما عدلتها اللجنة:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).	المادة 20: الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 12:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).	المادة 21 كما عدلتها اللجنة: الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 13:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).	المادة 22 كيفما تعدلت في اللجنة: الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 14 كما عدلتها اللجنة:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).	المادة 23 كما عدلتها اللجنة: الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).

المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 33:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 34:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 35:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 36 كما عدلتها اللجنة:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 37:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 38:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 39:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 40:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 24:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 25:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 26:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 27:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 28:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 29:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 30:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 31:

الموافقون = 41؛
المعارضون = 11؛
المتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 32:

الموافقون = 41؛

المادة 41:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 42:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 43:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 44:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 45:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 46:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 47:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 48:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛
المادة 49:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 50:	أعرض الآن المادة 50 كما عدلتها اللجنة: الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 51:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 52:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 53:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 54:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 55:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 56:	الموافقون = 41؛ المعارضون = 11؛ المتنعون = 00 (لا أحد).
المادة 57:	طيب، أعرض الآن مشروع القانون برمته للتصويت: الموافقون = 41؛

النبته من المواضيع الأكثر جدلا، وهو ما جعل تقنيها محط تجارب، وقد كان لنا الشرف والجرأة في طرح هذا الموضوع الذي ظل لسنوات من الطابوهات، من خلال الترافع على هذا الملف في شكل مقترحات قوانين قدما الحزب بغرفتي البرلمان تم تقنين زراعة القنب الهندي، وذلك لوعينا المسبق بأهمية هذا الموضوع الذي من شأن تقنيته وإصدار تشريع مؤطر له أن يشكل ثورة تشريعية ببلادنا بل ويمكن من استغلال ثروة حقيقية ستشكل مدخلا واعدة للتنمية المحلية والوطنية ويسهم في تحسين الوضعية الاجتماعية والقانونية لمئات من مزارعي القنب الهندي بمناطق الريف وجبالا ويسدل الستار على موضوع طالما تم توظيفه واستغلاله سياسيا.

حسنا فعلت الحكومة ممثلة في وزارة الداخلية بإنجاز دراسات جدوى تطوير القنب الهندي وطنيا لأغراض طبية وتجميلية وصناعية، وهو ما مكن إلى حد كبير من وضوح الصورة وانقشاع اللبس الذي طالما اقترن بموضوع تقنين نبتة القنب الهندي.

فموجب هذا التقنين ستمتلك بلادنا فرصة حقيقية وواعدة لدخول غمار الصناعات الطبية والصيدلانية والصناعية في هذا المجال وهو ما سيخلق فرصا اقتصادية وتنموية واعدة.

يبدو أن طرح الحكومة لمشروع قانون تقنين الكيف أثار نقاشا واسعا وتجاذا سياسيا، حيث أن النقاش هذه المرة أخذ منحى مختلفا ودخل فعليا دورة التشريع رغم ما لقيه هذا الموضوع من مناكفة ومعاكسة لتوجهاته، من خلال إخضاع كافة الأنشطة المتعلقة بزراعة وإنتاج وتصنيع ونقل وتسويق وتصدير واستيراد القنب الهندي ومنتجاته إلى نظام الترخيص وهو ما سيقطع مع كل الممارسات اللامشروعة.

هذا المستجد التشريعي، وهذه المبادرة تزامنت مع التحول الذي حصل حول المواد المخدرة على المستوى الدولي المتعلق بتصويت لجنة المخدرات التابعة للأمم المتحدة، بتاريخ 3 ديسمبر/ كانون الأول 2020، على توصية منظمة الصحة العالمية بشأن تصنيف هذه النبتة التي أظهرت المستجدات العلمية أنها تتوفر على مزايا ومنافع طبية إذ أزالته اللجنة القنب الهندي من قائمة المواد الأكثر خطورة.

من المؤكد أن نص مشروع القانون المتعلق بتقنين الكيف يندرج في إطار مساهمة التدرج الذي عرفه القانون الدولي من منع استعمال نبتة القنب الهندي إلى الترخيص باستعمالها لأغراض طبية وصناعية.

فعلاوة على الترحيب بقرار الحكومة المصادقة على مشروع القانون، لا تزال دائرة النقاش تتمدد، ولا زالت مطالب توقيف جميع المتابعات بالنسبة للمزارعين، إذ أصدرت جمعيات المجتمع المدني منتقمة للمناطق الزراعية التي عرفت تاريخيا بزراعة الكيف بيانات تدعو من خلالها طبي ملف المتابعات وتعتبر فيها عن الترحيب بمضامين هذا المشروع التنموي الذي سيدشكل مدخلا حقيقيا لتنمية شاملة ومستدامة للمنطقة وسيخرج سكان هذه المناطق من دائرة الهشاشة إلى رحاب التنمية.

المعارضون = 11؛

المتنعون = 00 (لا أحد).

إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 13.21 يتعلق بالاستعمالات المشروعة للقنب الهندي.

رفعت الجلسة

والسلام عليكم.

الملحق: المداخلات المكتوبة المسلمة لرئاسة الجلسة.

I- فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس المحترم،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة بمناسبة الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 13.21 يتعلق بالاستعمالات المشروعة للقنب الهندي.

وهي ذات المناسبة لننوه بالمسار والأشواط التي قطعها مشروع القانون قيد الدرس بالغرفة الأولى وكيف أبان الفرقاء السياسيون عن حس وطني عال وعن وعي متجذر بأهمية هذا المشروع التنموي الواعد.

إننا وبقدر تنوينا بهذا المسار وهذا الإجماع الذي عرفه مشروع القانون المعروف على أنظارنا اليوم، بقدر ما نستغرب شأننا في ذلك شأن مجموعة من المنتهين للحياة السياسية والحزبية لهذه الضابطة وهذه الهجامة التي أصبحت تعرفها الأغلبية الحكومية التي عرى واقعا وبؤسها هذا المشروع قانون.

فكيف لحكومة تأتي بمشروع قانون من المفترض أنه حضي بتشاور وتنسيق وإجماع حول مضامينه بشكل قبلي قبل عرضه على أنظار البرلمان ليعمل مكون من الأغلبية الحكومية على معارضة نفس مشروع القانون الذي أتت به الحكومة؟

تساؤل لا نجد له جواب سوى أننا أمام حكومة فاقدة للبوصلية السياسية وإزاء أغلبية حكومية ترنو وتطمح لتقمص أدوار المعارضة. التجربة التي عشناها اليوم تجعلنا نتوقف لحظة تأمل حول واقع ومفهوم الديمقراطية وكيف حاول البعض بكل الأشكال والصيغ هدر الزمن وتعطيل مسار تقنين نبتة القنب الهندي.

كلمة حق نقولها للتاريخ وكل ثقة سيأتي يوم نلوم أنفسنا جميعا كوننا أضعنا سنوات وأهدرنا فرصا عديدة دون أن نحسم وتملك الجرأة في موضوع سيشكل لا محالة ثورة اجتماعية وثروة وطنية.

السيد الرئيس المحترم،

لاشك أن الحديث اليوم عن تنظيم زراعة نبتة القنب الهندي في المغرب يمتد لأكثر من 10 سنوات، حيث كان ولازال موضوع تقنين هذه

السيد الرئيس،

إننا نعتبر في الفريق الاستقلالي، مناقشة هذا المشروع قانون فرصة تاريخية، ومحطة تحول كبير في مسار الحياة الاقتصادية والاجتماعية والنفسية لقاطني المناطق المعنية بزراعة نبتة "الكيف" مستحضرين الظروف والمآسي والمعاناة والمكابدة التي يقاسمها هؤلاء السكان، نتيجة الظروف الطبيعية، التي فرضت عليهم من أن تجعلوا هذه النبتة مصدر عيشهم وعيش أسرهم وذويهم.

السيد الرئيس المحترم،

لقد ظل الحديث، أو حتى الإشارة أو الإيماءة إلى هذا الموضوع من الطابوهات والمحرمات.

إننا نعتبر في الفريق الاستقلالي أن المقاربة التي تم التعاطي بها مع هذا الموضوع في السابق، مقارنة غير موفقة وغير ذات جدوى إذ أنها اعتمدت المقاربة الأمنية المغالى فيها، دون اللجوء إلى حلول بديلة، تجعل ساكنة هذه المنطقة تعيش في أمان وكرامة بعيدا عن الخوف والمصادرة التي أضحت معيشة في أذهانهم، فضلا عن أنهم باتوا يعيشون تحت رحمة المتاجرين في جهمهم.

إن هؤلاء السكان يظلون يعيشون في رعب وخوف، بحيث إنهم لا يقوون على مغادرة مقر سكنهم مخافة أن يطالهم السجن، لأنهم في حالة سراح مؤقت ومؤجل.

السيد الرئيس المحترم،

إن هذا المشروع قانون جاء ليبدد مخاوف سكان هذه المناطق ويعري ويكشف عن وجه الحقيقة المرة هي كون هؤلاء المزارعين يكابدون ليس إلا، إذ أن الطبقة المستفيدة هي التي تتاجر في هذا المنتج.

السيد الرئيس المحترم،

إننا في الفريق الاستقلالي نستوعب الغاية التي يتوخاها هذا المشروع القانون الذي يروم أبعادا إنسانية لآلاف المواطنين والخروج من حالة اللاقانون إلى التقنين، وأساسا الإفراج عن منطقة الريف وجبالها وانتشالها من مأزق الملاحقات بعيدا عن أي ديمagogية أو تحويل الملف إلى صك اتهام.

السيد الرئيس المحترم،

نريد في الفريق الاستقلالي أن يشكل هذا المشروع قانون مدخلا لمصالحة شاملة، وطى صفحة الماضي من خلال إصدار عفو شامل على المزارعين المتابعين، وإسقاط جميع المتابعات القضائية في حق المبحوث عنهم، وإلغاء ما ترتب عن ذلك من آثار قانونية تمس حقوقهم وحررياتهم، في أفق بناء مستقبل جديد مبني على الثقة المتبادلة.

السيد الرئيس المحترم،

إن نجاح الوكالة الوطنية لتقنين الأنشطة المتعلقة بالقنب الهندي في

من المؤكد أننا أمام مشروع تفوي حقيقي، وهذا ما يتضح من خلال قراءة للدورة الإنتاجية للقنب الهندي من الإنتاج إلى التحويل والتسويق والتصدير في إطار القواعد التجارية المسموح بها.

ذلك، أن تقنين استعمالات القنب الهندي وإخراج هذا القطاع إلى النور سيعود بالنفع أساسا على ميزانية الدولة، فالتحكم في زراعة القنب الهندي سيسمح بإمكانية الاستثمار، وهذا ما يبسطه مشروع قانون المعروض على أظنارنا.

كما من شأن تطوير الزراعات المشروعة للقنب الهندي تحسين دخل المزارعين، وحمايتهم من شبكات التهريب الدولي للمخدرات، وهو ما يستوجب تشديد المراقبة للحيلولة دون تحويل مسار هذا المنتج نحو الاستعمالات غير المشروعة.

إننا نتمن ما جاء به نص مشروع القانون من خلال اقتراح إخضاع كافة الأنشطة المتعلقة بزراعة وإنتاج وتصنيع ونقل وتسويق واستيراد القنب الهندي ومنتجاته لنظام الترخيص، عبر إنشاء وكالة وطنية يعهد لها بالتنسيق بين كافة القطاعات الحكومية، وتنمية سلسلة فلاحية وصناعية تعنى بهذه النبتة.

أيضا، نتمن فتح المجال للمزارعين للانخراط في تعاونيات (جمعيات مزارعين)، وتحديد أماكن زراعة القنب الهندي من خلال مرسوم وزاري، وأن الإنتاج سيكون في حدود الكميات الكافية لتلبية حاجيات أنشطة إنتاج مواد لأغراض طبية وصيدلية وصناعية.

إن تنظيم هذا النشاط الزراعي يشكل خطوة على درجة كبيرة من الأهمية لأسباب متعددة، سواء ما يرتبط بالبعد التنموي والاجتماعي أو البيئي، وتتمنى أن يتم تجاوز الصعوبات التي يمكن أن تعترى تطبيق مقتضيات هذا المشروع.

لهذه الاعتبارات وتماشيا مع الموقف المعبر عنه في حزب الأصالة والمعاصرة، نصوت بالإيجاب على مشروع القانون رقم 13.21 يتعلق بالاستعمالات المشروعة للقنب الهندي، ونأمل أن تنكب الحكومة على إخراج المراسيم التطبيقية في أقرب الآجال والله ولي التوفيق.

II- الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

باسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على مولانا رسول الله وآله وصحبه أجمعين.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يسرني أن أقدم باسم الفريق الاستقلالي للمساهمة في مناقشة مشروع القانون رقم 13.21 المتعلق بتقنين الاستعمالات المشروعة لنبتة الكيف.

النشاط الفلاحي للابتزاز والمساومة والتضييق والحرمان حتى من الحصول على بعض الوثائق الإدارية بسبب المتابعات القضائية، أو الخوف من وجود هذه المتابعات.

السيد الرئيس المحترم،

لا بد، ونحن نثير هذا الموضوع، أن نثمن الجهود التي بذلتها الحكومة على مر السنوات السابقة من أجل تنمية المنطقة الشمالية بصفة عامة، وقد أثمرت إحداث طفرة تنموية معتبرة في جهة الشمال من خلال تعزيز البنية التحتية من طرق سيارة وخط للنقل السككي فائق السرعة، وإنشاء ميناء ضخم من قبيل ميناء طنجة المتوسطي وميناء الناظور، بالإضافة إلى استقطاب استثمارات كبرى في قطاعات صناعية متنوعة تشغل عددا معتبرا من اليد العاملة، غير أن هذا المجهود ظل متركزا ولم يساهم في امتصاص نسبة البطالة المرتفعة بالمناطق المعروفة بزراعة الكيف.

وهذا ما يجعلنا نتساءل، بل ونطالب بتقييم السياسات العمومية التي استهدفت ووجهت لأقاليم الشمال، ومنها ما أشرفت عليه وكالة تنمية أقاليم الشمال التي تحتاج بدورها لتقييم، اعتبارا لكون أبرز المهام التي أوكلت إليها والأهداف التي أحدثت من أجلها هو خلق بدائل اقتصادية لمناطق زراعة الكيف.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

تؤكد في فريق العدالة والتنمية، وبكل موضوعية، أن المبررات التي يستند عليها مشروع القانون الذي نحن بصدد مناقشته غير متينة، مما يدفعنا إلى الاستغراب من حجم الآمال المعقودة عليه والتي يروج لها كحل للإجابة عن الإشكالات التنموية التي تعرفها المنطقة، بل ونعتبر أن المقاربة المعتمدة في مشروع القانون محاطة بكثير من المخاطر التي تحتاج إلى التبديد عن طريق الدراسة المستفيضة والمعقدة مع أعمال المقاربة التشاركية، فهذا الموضوع على درجة عالية من التعقيد والأهمية، تتداخل فيه الأبعاد السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية والعلمية، وبالتالي لا يمكن اعتماده بهذه السرعة، خاصة وأنا في سياق انتخابي محض.

إن الأمر يقتضي توسيع نطاق الاستشارة وتعميق الدراسة، خاصة بأخذ رأي الهيئات الدستورية والاستشارية ذات الصلة وعلى رأسها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، لتحديد العائد التنموي والاجتماعي للتقنين والمخاطر المحيطة به وانعكاساته على الفلاح والمزارع البسيط.

كما أن أحد دوافع إصرارنا كفريق على عدم الاستعجال في إقرار مشروع هذا القانون والاستغراب من الإصرار على تسريع مسطرة المصادقة عليه، هو كون المدة التي تطلب إعداده فيها على مستوى الحكومة فاق السنتين، بل وإن وكالة تنمية أقاليم الشمال اشتغلت على هذا الموضوع لسنوات، فكيف يستساع تمريره في البرلمان بغرفتيه بهذه السرعة والعجلة؟

المهام المنوطة بها رهين بأن يتم تدبير هذا المجال في إطار مقارنة تشاركية مع المزارعين.

من خلال ما سبق، فإن الفريق الاستقلالي سيتعاطى مع هذا المشروع بإيجاب.

إننا نريد في الفريق الاستقلالي من الجميع الانخراط الفعلي والفعال في تنزيل هذا المشروع التنموي والسليم والاستثمار الأمثل للفرص الاقتصادية والاجتماعية والحقوقية والتنموية التي يتيحها تقنين بننة الكيف، في إطار مقارنة تشاركية ومتناسقة متكاملة، تعطي البعد التنموي لهذا المشروع مدلوله الحقيقي، في إطار نموذج تنموي محلي طموح يروم توطين الوحدات الصناعية بالمناطق المعنية وتشغيل أبناءها، تعزيز البنية التحتية وفك العزلة عن الساكنة، بناء السدود المتوسطة والكبيرة، خلق مناخ أعمال يضمن للمستثمرين التحفيز اللازمة لاستقطاب الرأسمال الوطني والأجنبي.

III- فريق العدالة والتنمية:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق العدالة والتنمية بمجلس المستشارين في إطار مناقشة مشروع القانون رقم 13.21 المتعلق بالاستعمالات المشروعة للقمب الهندي، وهو موضوع استثنائي على درجة بالغة من الأهمية ويناقش في ظرفية استثنائية.

إننا في فريق العدالة والتنمية متفقون مع الحكومة في تشخيصها للإشكالات التنموية التي تعيشها المناطق المعروفة بزراعتها للقمب الهندي، بل وطالما نادينا ولازلنا بإعطاء الاهتمام لهذه المناطق وتمكينها من حقها في التنمية.

فبالإطلاع على عدد من المعطيات والمؤشرات الصادرة عن المندوبية السامية للتخطيط على سبيل المثال، خاصة في التقارير التي تبرز خريطة الفقر متعدد الأبعاد بالمغرب بناء على إحصاء 2014، نجد أن الأرقام المتعلقة بالمجالات القروية التابعة لهذه المناطق، بلغت معدلات مرتفعة مقارنة بباقي مناطق المغرب، حيث يصل معدل الفقر متعدد الأبعاد على سبيل المثال إلى 19.4% بالحسيمة و23.8% بشفشاون، و27.6% بالعرانش، و19% بوزان، و32.4% بتاونات.

ويحتسب الفقر متعدد الأبعاد بالوسط القروي، حسب هذا التقرير، بناء على درجة الحرمان في مجالات أساسية كاللوجستيك والتعليم، والولوج للبنى التحتية الاجتماعية الأساسية وظروف السكن وكلها من أبسط الحقوق الضرورية لحفظ كرامة الإنسان.

نحن إذن أمام مناطق تعاني غالبية سكانها من الفقر، يمتنون في مجملهم زراعة القنب الهندي ويعيشون في عزلة تامة، بل ويتعرضون بسبب هذا

الأخلاقية والقانونية؛

سادسا: بخصوص الاستعمال الصيدلاني المرتبط باستخراج العناصر الفعالة من النبتة واستعمالها في صناعة أدوية معينة، فإنه يصطدم بدوره بعدة إكراهات، منها:

✓ إمكانية صناعة العناصر الفعالة بشكل تركيبى بالمختبر دون الحاجة إلى النبتة أصلا؛

✓ ضعف النتائج المتوصل إليها حول فعالية الأدوية المنتجة لحد الآن في معالجة الأمراض (تقرير المرصد الأوروبي للمخدرات والإدمان حول الاستعمالات الطبية للقنب الهندي لسنة 2018)، مع وجود عدد من الأدوية والمواد الفعالة الأخرى التي أثبتت فعاليتها مع انخفاض ثمنها، ما يعني عن استعمال المواد المستخرجة من القنب الهندي أصلا؛

سابعا: التخوف من كون تقنين الاستعمالات الطبية والصناعية للقنب الهندي، قد يفتح الباب أمام توسيع الاستعمالات المشروعة لتشمل الاستعمال الترفيهي، وقد برزت للأسف بوادر ذلك في تصريحات عدد من الفرقاء السياسيين، كما أنه وبالاطلاع على التجارب المقارنة، يتضح أن الدول التي سمحت في البداية بالاستعمالات الصناعية والطبية افتتحت على الاستعمالات الترفيهية لاحقا، مع ما يصاحب ذلك من آثار مدمرة على المجتمع بصفة عامة؛

ثامنا: انتشار زراعة القنب الهندي له آثار كبيرة على البيئة، خاصة على مستوى استنزاف الفرشة المائية من قبل الأنواع الجديدة والهجين المعروفة بارتفاع استهلاكها للماء وسرعة نموها وارتفاع مردوديتها الإنتاجية، والإفراط في استعمال الأسمدة الملوثة للفرشة المائية، بالإضافة إلى توسيع المساحات المزروعة باجتثاث الغابات؛

تاسعا: ومن الإشكاليات التي تطرحها المقارنة التي اعتمدها مشروع القانون بخلق تعاونيات وشركات لاقتناء محصول القنب الهندي، هو ترك الفلاح في علاقة مباشرة مع هذه الشركات والتعاونيات، رغم أن عددا من الدراسات والمقترحات كانت تنجس إلى فكرة شراء الدولة لجميع المحاصيل الزراعية من الفلاح والعمل على تسويقها بالطريقة المناسبة في إطار الاستعمالات المشروعة؛

عاشرا: من الصعب إعمال رقابة صارمة على مصير الكميات المنتجة، وقد ينحاز نشاط الشركات المرخص لها من الاستعمال المقنن المشروع إلى الاستعمال غير المشروع، مما يثير المسؤولية القانونية والأخلاقية للمغرب سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي؛

إحدى عشر: عدم تحديد المعايير التي سيتم على أساسها تحديد المناطق والأشخاص المرخص لهم بزراعة الكيف، خاصة وأن الكميات المطلوبة في

أليس في الأمر تبخيسا لعمل المؤسسة التشريعية؟

إننا نعتقد أن طريقة التعامل مع هذا النص يساهم، بشكل مباشر أو غير مباشر، في إعطاء صورة سلبية عن مؤسسة البرلمان باعتباره غرفة تسجيل أكثر منه مؤسسة للتشريع والنقاش وتجويد النصوص القانونية إن لم تكن منشئة لها.

وبالإضافة إلى هذه الدوافع، نورد اعتبارات أخرى تجعلنا نرفض مشروع هذا القانون، وهي:

أولا: تشتت ملكية المساحات المزروعة بهذه المناطق، حيث تتراوح بين 0.6 إلى 1.25 هكتار لكل أسرة، علما أن البنية الاجتماعية للأسر مكونة في المعدل من ثمانية أفراد، (ما بين 60 ألف إلى 80 ألف مزارع و400 ألف فرد يعيش من هذا النشاط وفق إحصاءات رسمية). كما يتراوح الدخل السنوي من زراعة القنب الهندي ما بين 40.000 و70.000 ألف درهم، وبالتالي فإن زراعة الكيف زارعة معيشية لا يمكنها أن تساهم في إخراج هذه الأسر من دائرة الفقر والهشاشة، خاصة مع تطبيق عملية التناوب الفلاحي؛

ثانيا: كون جاذبية زراعة نبتة القنب الهندي تكمن في ارتفاع الطلب عليها من طرف المهريين، مع وجود مخاطر متعلقة بالتسويق، مما يرفع ثمنها في السوق السوداء. كما أن التعاقد مع الشركات بتمنخفض سيؤدي إلى التحايل واستغلال الترخيص لتوجيه النبتة إلى استعمالات غير مشروعة؛

ثالثا: غياب سوق محلية وطنية يمكن الاعتماد عليها في التسويق وبالتالي سيتم توجيه الإنتاج للتصدير الدولي، وهو ما يصطدم بعدد من الإكراهات، وعلى رأسها كون السوق العالمية تسيطر عليها كل من الولايات المتحدة وكندا بنسبة 90%، أما السوق الأوروبية التي سيتم استهدافها في تسويق هذا المنتج (المنحصرة أساسا في 4 دول: ألمانيا- هولندا- إسبانيا والبرتغال)، فحاجتها من هذه المادة لا تتجاوز بضعة أطنان في السنة، في حين أن المغرب ينتج مئات الأطنان. كما أن أغلب هذه الدول تدعم الإنتاج المحلي بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي وتحصر على وضع معايير وضوابط محددة قصد مواجهة آفة التهريب، وهو ما يعني بوضوح وبلغة الأرقام الرسمية، أن هذه السوق لن تستوعب الكميات المزروعة بالمغرب، وهو ما يفتح المجال لعدد من التساؤلات المشروعة، منها سؤال الإنتاج وكيفية ضبطها، وكيف يمكن إقناع الفلاح البسيط بقرارات من قبيل تقليص المساحة المزروعة من أراضيه؛

رابعا: الاستعمال الصناعي للقنب الهندي يصطدم بكون قيمة تداول النبتة في السوق العالمي في هذا المجال معروفة ومحدودة، مع وجود منافسة شديدة من نباتات أخرى كالكتان؛

خامسا: الاستعمال الطبي للنبتة في حالتها الخام عبر وصفات طبية، لا يزال محل نقاش علمي غير محسوم، ويمكنه أن يطرح العديد من الإشكاليات

فيها مناطق زراعة الكيف شمال المغرب.
والسلام عليكم ورحمة الله.

IV- الفريق الحركي:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيد الرئيس المحترم،
السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الحركي للمساهمة في مناقشة مشروع القانون رقم 13.21 يتعلق بالاستعمالات المشروعة للقنب الهندي.

السيد الرئيس،

لا يمكننا في الفريق الحركي إلا أن نؤكد على أهمية هذا المشروع، طالما انه يتوخى تأطير استعمال نبتة القنب الهندي لأغراض طبية وصناعية، في إطار سياق دولي يؤكد على انخراط مختلف الدول في بحث كفاءات الاستفادة المشروعة من هذه النبتة، بما ينعكس إيجاباً على مردوديتها الاقتصادية، واعتماد تشريعات تهدف إلى تقنين استعمالها المشروعة، خاصة بعد مصادقة لجنة المحدثات التابعة للأمم المتحدة بتاريخ 03 دجنبر 2020 على توصية منظمة الصحة العالمية بشأن إعادة تصنيف هذه النبتة.

وفي هذا السياق، ننوه أيضاً بالأهداف الاجتماعية التي يروم هذا المشروع تحقيقها، خاصة تلك المتعلقة بتحسين دخل المزارعين وحواليتهم من شبكات التهريب الدولي، وخلق فرص الشغل والحد من الانعكاسات السلبية للزراعة غير المشروعة على الصحة العامة، والتقليل من الأثار التخريبية على المحيط البيئي، خاصة ما يتعلق باجتناث وحرق الغابات واستنزاف التربة والموارد المائية، وذلك في توافق تام مع الالتزامات الدولية للمملكة، مع سن الضوابط القانونية والتنظيمية والإجرائية اللازمة لتجنب زرع تقنين استعمالات النبتة عن أهدافها المشروعة.

السيد الرئيس،

إننا في الفريق الحركي نتمن هذا المشروع الذي يركز على إخضاع كافة الأنشطة المتعلقة بزراعة وإنتاج وتصنيع وتسويق القنب الهندي ومنتجاته لنظام ترخيصي.

هذا، إلى جانب خلق وكالة وطنية يعهد إليها بالتنسيق بين كافة القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية والشركاء الوطنيين والدوليين من أجل تنمية سلسلة فلاحية وصناعية تعني بالقنب الهندي مع الحرص على تقوية آلية المراقبة، وكذا فتح المجال للمزارعين للانخراط في التعاويبات الفلاحية، مع إجبارية استلام المحاصيل من طرف شركات التصنيع والتصدير، وفرض عقوبات لردع المخالفين لتوجهات الدولة.

السيد الرئيس،

السوق محدودة، وهو ما يجعلنا نتساءل عن معايير تحديد الكميات المسموح بها لكل مزارع؛

إننا عشر: إفراغ مشروع القانون من طابعه التشريعي من خلال الإحالة على عدد كبير من النصوص التنظيمية في تفاصيل ذات أهمية، من قبيل تحديد المجالات التابعة لنفوذ الأقاليم التي سيسمح لها بزراعة القنب الهندي (المادة 4)- نسبة مادة رباعي هيدروكانابايول المسموح ببلوغها في المواد المنتجة (المادة 17)- نماذج عقود البيع بين المزارعين والتعاونيات (المادة 10)- تكوين مجلس إدارة وكالة التقنين والأعضاء المشكلين لها (المادة 35) - نماذج سجلات هذه الوكالة وكيفية مسكها (المادة 45) وغيرها من المتعضيات المهمة التي تم تفويضها لنصوص تنظيمية.

السيد الرئيس المحترم،

نؤكد في فريق العدالة والتنمية، على أن جهود محاربة الفقر والهشاشة في المناطق المعروفة بزراعة الكيف، تستلزم، بالإضافة إلى الإجراءات ذات الطابع الاجتماعي التي تستهدف الأسر الفقيرة، التركيز على تعبئة الإمكانيات البشرية والطبيعية على اختلاف أشكالها (الأراضي الفلاحية، المجال لغابوي، المناطق الجبلية، المناطق المجاورة للساحل) من أجل إطلاق مشاريع تنمية بشراكة مع الجماعات الترابية ومقاربات تشاركية مع المجتمع المدني والسكان المستهدفة لتصبح هذه المناطق مساهمة في خلق الثروة، بما يضمن لأبنائها كرامتهم وحقهم في العيش الكريم.

ومن الاقتراحات التي تقدمها في فريق العدالة والتنمية في هذا الجانب:

- إطلاق برنامج تنموي مدمج يعالج الإشكالات التي تعيشها المنطقة في شموليتها، مع التركيز على الأولويات الأساسية للصحة والتعليم والتشغيل؛

- اعتماد المقاربة التشاركية في بلورة مختلف البرامج وتبعية تنفيذها، وإيلاء اهتمام خاص بدور الجماعات الترابية في إنجاحها، مع التأكيد على ضرورة ضمان نزاهة العملية الانتخابية الكفيلة بإفراز مجالس منتخبة ذات شرعية وتمثيلية وقادرة على الترافع لخدمة مصالح المواطنين بهذه المناطق؛

- ابتكار آليات جديدة لتحفيز وتشجيع الاستثمار الخاص، مع إعطاء الأولوية في التشغيل لليد العاملة المحلية؛

- تنمية الاقتصاد الاجتماعي التضامني باعتباره دعامة أساسية للتنمية المحلية، وهو ما يستوجب تشجيع إنشاء المقاولات وتأسيس التعاويبات ودعمها وتنوع الأنشطة المشغلة فيها؛

- تقييم السياسات العمومية الموجهة لهذه المناطق للوقوف على أسباب فشل عدد منها؛

- تقييم دور وكالة تنمية أقاليم الشمال والأسباب الكامنة وراء عدم قدرتها على تقديم جواب تنموي عن الإشكاليات التي كانت ولا زالت تتخبط

في هذا الإطار، نؤكد أن هذا القانون جاء في وقته لكي يضع حدا لهاته المعاناة التي يحس بها أبناء المنطقة ولا أحد سواهم، واسمحوا لي، السيد الوزير والسيدات والسادة المستشارين، أن أتحدث بشيء من الأناية والذاتية لأنني أعرف جيدا حجم المعاناة النفسية أولا، ثم الاقتصادية والاجتماعية، رافضا باسم فريقتي المزايدة في هذا الموضوع أو جعله مثل حصان طروادة تستغله بعض الأطراف من أجل الركوب عليه سياسيا، أو جعله آلية لتصفية حسابات الأطراف المتنازعة داخل الحزب الذي يرأس الحكومة، والذي نتواجد معه داخل هذه الحكومة، حيث نستغرب للموقف الذي عبر عنه بالتصويت ضد هذا المشروع، أقل ما يمكن أن نقول عليه أنه موقف غريب وغير مقبول ولا ينسجم مع الأعراف الديمقراطية، مهما حاول قياديوه تبرير الموقف من خلال الندوات الصحفية التي نظمها، والتي حاول فيها من بعد 10 سنوات من التدبير اللجوء إلى أسلوب المظلومية والتحمل، مؤكداً أن مثل هته المواقف المزاجية في التعاطي مع تدبير الشأن العام، تسيء للشعب وللدولة داخليا وخارجيا، وتكرس منطق النفاق السياسي الذي دأب عليه هذا التنظيم الحزبي في العديد من المحطات الكبرى والملفات التي لها انعكاسات على المجتمع وهويته الثقافية والفكرية ووضعته الاجتماعية، محاولا تصديرها للآخر حتى لا يتحمل المسؤولية، الشيء الذي يخالف منطق مسؤولية تدبير الشأن العام وتحمل مسؤولياته السياسية وانعكاسات ذلك على المستويات الاقتصادية والاجتماعية بوجه مكشوف، وبإيجابياتها وسلبياتها، وحلوها ومرها.

السيد الرئيس المحترم،

كان هذا هو السياق السياسي العام الذي صاحب مناقشة هذا المشروع، حيث تابعنا ما تداولته وسائل التواصل الاجتماعي من ردود وسباب وشتم وتشويه لصورة أبناء المنطقة، والرسائل الخطية المنشورة والمشهورة لرئيس الحكومة السابق ومدى تأثيره المباشر على تصويت الحزب الذي يقود الحكومة، حيث رفض برلمانوه التصويت على مشروع أحاله رئيس الحكومة، قائد هذا الحزب، مشيدين، السيد الوزير، بشجاعتكم واصرارهم على تمرير المشروع ضدا على هذه الردة غير المفهومة، والتي تحاول عبثا عرقلة التشريع والتنمية، مفضلة الحسابات السياسية العددية على مصلحة البلاد، شاكرا للمعارضة موقفها الوطني النبيل، حيث ساهمت بموقفها الشجاع في المصادقة على هذا المشروع الذي جاء أساسا من أجل مسيرة المستجندات الدولية المستحدثة في هذا الإطار، إضافة إلى حل إشكاليات قانونية وأخرى تمومية فرضت نفسها على المستويين الدولي والوطني.

فارتباطا بما هو دولي؛ من المهم أن نكون سابقين في مسيرة التدرج الذي عرفه القانون الدولي في منع استعمال نبتة القنب الهندي إلى الترخيص باستعمالها لأغراض طبية وصناعية، وكذا مسيرة التوصيات الجديدة التي قدمتها منظمة الصحة العالمية بشأن إعادة تصنيف هذه النبتة، وذلك

إننا في الفريق الحركي نعتبر هذا المشروع قانون الذي تدارسه اليوم مدخلا أساسيا لمصالحة تاريخية مع ساكنة المناطق الشمالية التي تعتمد على زراعة القنب الهندي كأحد أهم الموارد المالية لديها، هذه الساكنة التي عاشت وتعيش العزلة والإقصاء والشعور الدائم بالخوف وعدم الاستقرار جراء الملاحقات والمتابعات القضائية والشكايات الكيدية، وانعدام البنات والخدمات الأساسية.

لذلك، نرى أنه آن الأوان للمصالحة مع هذه الشريحة الهامة من المجتمع من خلال هذا المشروع الذي نأمل جميعا بأن يكفل لهم بعض حقوقهم وكرامتهم، داعين في نفس الوقت إلى إصدار عفو شامل عن المتابعين، وإرساء وضع جديد قادر على الإسهام في المجهود التنموي الذي تتطلع إليه ساكنة هذه المناطق.

وفي الختام، فإننا ندعو إلى ضرورة فتح نقاش عمومي هادئ لطمأننة المزارعين وتوعيتهم بالأهداف الأساسية لتقنين الاستعمالات المشروعة لنبتة القنب الهندي وتحديد طبيعة هذه الاستعمالات، والحد من استهلاكها الترفيهي، حماية لصحة المواطنين، مع استحضار الظروف الاقتصادية والاجتماعية للساكنة، على اعتبار أن الاعتراض على هذا النص سيساهم في استمرار الاستعمال غير الشرعي لهذه النبتة، مؤكداً على تحديد أجل معقول لإخراج النصوص التنظيمية الواردة في هذا النص، ضانا للتنزيل السليم لمقتضياته.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

V- المستشار السيد محمد البكوري، باسم فريق التجمع الوطني للأحرار:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أنشرف أن أ تدخل باسم فريق التجمع الوطني للأحرار مناقشة مشروع قانون رقم 13.21 المتعلق بالاستعمالات المشروعة للقنب الهندي، بعيدا عن كل ما حظي به هذا الموضوع المهم من سوء فهم وتأويل، لأؤكد على أهمية هذا المشروع الذي يبقى بالنسبة لساكنة منطقة الريف و"اجبالة" إلتفاته حميدة من الدولة المغربية لهته الساكنة الصبورة والمعطاءة التي تعاني التهميش والإقصاء وصعوبة التضاريس، حيث حباها الله بهته النبتة التي تعد اليوم وبالا على ساكنة المنطقة التي تقدر بحوالي 400 ألف نسمة، شكايات كيدية بالآلاف، ووشايات وتصفية حسابات، حتى أصبح جل شباب المنطقة والفئة العمرية التي تنتج، متابعين قضائيا.

فبالرغم من محالاتنا كمنتخبين التحسيس، في عدة مناسبات، بخطورة الوضع، حيث وضعنا العديد من مقترحات القوانين باسم فريق التجمع الوطني للأحرار، كان آخرها مقترح قانون يهدف إلى توقيف كافة المتابعات القضائية التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بملف القنب الهندي.

الفقر والتهemis إلى التنمية الشاملة، وستساهم في تعزيز الطمأنينة والثقة والاستقرار الأسري. دراسة وثقت باللموس كذلك ارتفاع نسب الاستفادة من إعادة توظيف هذه النبتة وجعلها تستعمل لأغراض طبية على الفلاح المزارع المنتج لها مقارنة مع نسب الاستعمالات غير المشروعة لها، شاكرا بالمناسبة للمجهودات التي بذلها السيد الوزير والفريق الذي اشتغل إلى جانبه من ولاية وعمال وأطر الإدارة الترابية، على أمل أن تكون الوكالة وسيلة ناجعة لتنزيل المشروع وفق الرؤية التي سطرها بلادنا لهذه النبتة وجعلها تدشن إقلاعا جديدا للمنطقة ووضعا على سكة التنمية الشاملة على كافة المستويات.

إذن، فأمام هذه المحملة الاستشارية الكبيرة التي سيفتحها هذا المشروع لفائدة منطقة الريف خصوصا، والشمال عموما وساكنتها، سترتفع مؤشرات التنمية بخلق الثروة وإفراز فرص شغل قارة ونظيفة تضمن الكرامة والعيش الهادئ.

بناء على كل ما سبق، لا يسعنا داخل فريق التجمع الوطني للأحرار إلا أن نصوت على مشروع قانون رقم 13.21 المتعلق بالاستعمالات المشروعة للقنب الهندي بالإيجاب.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

VI- الفريق الاشتراكي:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاشتراكي بمجلس المستشارين في مناقشة مشروع القانون رقم 13.21 والمتعلق بالاستعمالات المشروعة للقنب الهندي.

وهي فرصة لنعبر باسم فريقنا عن عمق وعينا بأن آفة المخدرات بالمغرب تذرنا جميعا بالانخراط الجدي والمسؤول في اتجاه إيجاد حلول ومقاربات مبنية على تحقيق الكرامة وجبر الضرر جراء سنوات من التهميش والاستغلال الذي لحق المناطق المعنية بزراعة نبتة الكيف.

إنها فرصة مواتية كذلك لنعبر عن مدى أهمية هذا المشروع وتوقيته انخراطا من بلدنا في المساعي الدولية من أجل إيجاد حلول ومبادرات وبدائل تضمن التنزيل السليم لمضامين هذا التشريع المهم.

ومن هذا المنطلق، فإننا نؤكد على ضرورة العمل الجماعي من أجل تحقيق مطالب الساكنة وذلك بالاستجابة للحاجيات الملحة في أبعادها الآنية، المتوسطة والبعيدة المدى باجتثاث مظاهر الفقر، والإقصاء الاجتماعي وكل مظاهر الهشاشة، والقطع مع التطبيق الأعمى لتوصيات ومقررات الهيئات الأممية ذات الصلة بمنع زراعة الكيف.

فغير خفي على المتابعين أن الفقر والبؤس والتهemis هي من أكبر

بالشكل الذي يتلاءم مع المستجدات العلمية التي أظهرت أنها تتوفر على مزايا طبية وعلاجية، فضلا عن الاستعمالات المختلفة المرتبطة بميادين التجميل والصناعة والفلاحة.

وارتباطا بما هو وطني؛ لا بد أن نستحضر خلاصات الدراسات التي أنجزت حول جدوى تطوير استعمال القنب الهندي، سواء المتعلقة منها بالأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، أو الجوانب المتعلقة بالتقنين والتدبير.

وهكذا، فبما يتعلق بالجدوى الاقتصادية، فبلادنا تتوفر على مؤهلات بشرية وبيئية وإمكانات لوجيستكية وموقع استراتيجي قريب من أوروبا، كفيلا باستثمار الفرص التي تتيحها السوق العالمية للقنب الهندي، خاصة في ظل ظرفية تتميز بالتطور المتزايد للطلب العالمي على القنب الطبي (متوسط توقعات النمو 30% على المستوى الدولي، و60% على المستوى الأوروبي)، وذلك حتى تتمكن بلادنا من الحصول على حصتها من هذه السوق العالمية التي أصبحت تعرف منافسة بين عدد من الدول التي سارعت إلى تقنين القنب الهندي. لذلك، فإن الإسراع في ولوج السوق العالمية للقنب الهندي يستوجب استقطاب الشركات العالمية الكبرى المتخصصة في هذا الميدان، وجلب الاستثمارات العالمية بغية الاستفادة من مداخل السوق الدولية لهذه النبتة.

أما فيما يخص الجدوى الاجتماعية، فإن هذا المشروع سيساهم في تحسين دخل المزارعين وحمايتهم من شبكات التهريب الدولي للمخدرات، خاصة أن هناك فئات عريضة من المزارعين تعتبر زراعة هته النبتة مصدر عيشهم الوحيد، كما سيساهم في الحد من الانعكاسات السلبية التي يفرزها انتشار الزراعات غير المشروعة على الصحة والبيئة.

وارتباطا بما سبق، فإن مقتضيات هذا المشروع ارتكزت على أربع محاور أساسية:

- إخضاع كافة الأنشطة المتعلقة بزراعة وإنتاج وتصنيع ونقل وتسويق وتصدير واستيراد القنب الهندي ومنتجاته لنظام الترخيص؛
- خلق وكالة وطنية يعهد لها بالتنسيق بين كافة القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية والشركاء الوطنيين والدوليين، من أجل تنمية سلسلة فلاحية وصناعية تعنى بالقنب الهندي، مع الحرص على تقوية آلية المراقبة؛
- فتح المجال للمزارعين للانخراط في التعاونيات الفلاحية، مع إجبارية استلام المحاصيل من طرف شركات التصنيع والتصدير؛
- سن عقوبات لردع المخالفين لمقتضيات هذا المشروع.

إذن نعتقد في فريق التجمع الوطني للأحرار أن المشروع متكامل، أحاط بجميع الضمانات القانونية، وحصن الاستعمال القانوني لهته النبتة، عززته الدراسة التي قامت بها وزارة الداخلية مشكورة، والتي تطرقت فيها للتفاصيل الدقيقة وثقت باللموس أهمية المشروع وآثاره الاقتصادية والاجتماعية على الساكنة، والتي تبقى مهمة وممتازة، ستخرج المنطقة من

الورش المهم حول زراعة الكيف وفق رؤية تتجاوز المقاربات العقيمة السابقة، ويكون من ضمن جدول أعماله تقييم نقدي لكل التجارب التنموية السابقة (الديرو، وكالة تنمية الأقاليم الشمالية، السياسات القطاعية للحكومة...)، ودراسة مدى إمكانية إيجاد بدائل قائمة على التنمية المستدامة والصحة وحقوق الإنسان.

السيد الرئيس،

لقد أصبح من الواضح أن أزيد من ثلاثة عقود من الإجراءات الزجرية في غياب دعم أوروبي قوي وسياسة تنمية فعالة لن تغير من واقع الحال. فالتجارب العالمية في هذا المضمار، تؤكد أنه بالرغم من الإمكانيات البشرية والمالية واللوجيستكية الهائلة المرصودة لمحاربة المخدرات، فإن استيراد وترويج واستهلاك المخدرات لازال قويا، وقد أدى هذا الفشل إلى ارتفاع العديد من الأصوات لمراجعة سياسات المنع والتجريم.

كما أن أكثر من 23 دولة عبر العالم تستعمل وتستخدم مستخلصات نبتة الكيف في الأغراض الطبية، فقد شرعت كل من الولايات المتحدة الأمريكية (في 20 ولاية)، وكندا، وأستراليا، وإسبانيا، وهولندا، وفرنسا، وإيطاليا، وبريطانيا، وألمانيا، وبلجيكا، والباراغواي، والمكسيك في إجراء التجارب المخبرية والعلمية للبحث في المزايا العلاجية لمستخلصات نبتة الكيف (القنب الهندي)، وبالتالي فإننا نعتبر أن تقنين استعمالها للأغراض الطبية والصناعية والغذائية... هو التوجه السليم الذي سينقذ هذه المناطق. والظاهر أن لنبتة القنب الهندي العديد من المزايا والإيجابيات، يمكن أن تسمح لنا باستغلالها بشكل إيجابي ومقبول في إطار من الشرعية القانونية، وذلك في سبيل خلق وإبداع العديد من الاستعمالات المفيدة والنافعة، واستثمارها في خلق اقتصاد بديل بدون زراعة بديلة بمناطق زراعة القنب الهندي على مستوى الشمال المغربي.

وفي الأخير، نتمنى صادقين أن تتضافر جهودنا جميعا من أجل الترفع عن المزايدات السياسية الضيقة والانخراط في هذا التوجه العالمي الذي يعد فرصة حقيقية لمناطقنا الشمالية، للاستفادة من المزايا الطبية والصناعية التي توفرها هذه النبتة التي يمكنها أن تتحول من قنمة على مزارعها وعلى المنطقة إلى نعمة حقيقية تفيده في تنمية الجهة وتعود بالنفع على كافة المغاربة من الناحية الصحية والاقتصادية والتنموية.

VII- فريق الاتحاد العام لمقاومات المغرب:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس المحترم،

السيد وزير الداخلية المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يطيب لي أن أتدخل باسم فريق الاتحاد العام لمقاومات المغرب في هذه

الآفات الإنسانية وهي المؤدية لأغلب المآسي والكوارث الاجتماعية، وهذا ما يفرض على الدولة إعطاء الأولوية لإنهاء حالة الفقر والبؤس ومظاهر الإقصاء الاجتماعي وتوفير شروط العيش الكريم كأولوية سابقة على المطالبة بالانسياق لمقتضيات القانون الذي نعرف أنه يكون إفرارا موضوعيا لواقعه.

السيد الرئيس،

إن المطلوب كذلك وبكل إلحاح إدراج هذه المناطق، والقروية منها على وجه الخصوص، ضمن الأولويات والأسبقيات، باعتبارها المناطق الأولى بالإقلاع الاقتصادي-التنموي، والتي هي في أمس الحاجة لإنتاج الثروة، وإحداث مناصب الشغل، والرواج الاقتصادي والتجاري، وتأهيل الإنسان والمجال... وذلك لتدارك الخصاص المهول الناتج عن عقود من التهميش والحصار.

لقد حان الوقت في اعتقادنا لكي نعترف جميعا باستحالة إيجاد البديل الزراعي لنبتة الكيف، ومن ثم فإن هذا المشروع هو صيغة ملائمة لتوجيه الإنتاج إلى الطب، الصيدلة، الصناعة، النسيج... إلخ، ومن شأن مثل هذه الخطوة أن تنقل مجالات زراعة الكيف إلى نظام سوسيو اقتصادي جديد، ستغير معه مختلف الميكانيزمات المحددة للتنمية المحلية المستدامة سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي.

كما أن مقاربتنا في حزب الاتحاد الاشتراكي في التعاطي مع هذا الملف تتوجه بالأساس إلى وجوب القيام بمصالحة شاملة مع المناطق المعنية بزراعة نبتة الكيف، وذلك بجبر الضرر عن التهميش والاستغلال الذي لحقها لعدة عقود، حيث لم تستفد من مسلسل التنمية الذي هم منطقة الشمال، وذلك عن طريق إنجاز مشاريع هيكلية وبنيات تحتية أساسية، وتزويد هذه المناطق بالماء الصالح للشرب وتحسين البنية التحتية لتحقيق استقرار الأسر.

كما تبرز اليوم الضرورة الملحة لتعديل ظهير 1974 وإلغاء البند الخاص بمعاينة مزارعي الكيف ومتابعتهم في المناطق التاريخية وامتدادها القبلي الجاور و فقط دون تعميم ذلك على باقي المناطق.

كما نطالب في فريقنا بالتقييم والبحث والتحقيق في الأسباب التي أدت إلى تعثر إنجاز المشاريع التنموية بهذه المناطق رغم الإمكانيات التي رصدت لها في البرامج والسياسات الحكومية.

وفي هذا السياق، لا بد من مقارنة جديدة في التعامل مع ضحايا عقود من المقاربة المبنية على المتابعات والتجريم وما أنتجته من مآسي اجتماعية أثرت على آلاف المواطنين وأسره.

وبالتالي، ندعو إلى مقارنة تتعامل مع السكان باعتبارهم مواطنين يتمتعون بحقوقهم وفق ما جاء في دستور 2011، وليس باعتبارهم مدانين إلى حين ثبوت براءتهم كما هو معمول به الآن.

ومن هنا، وباعتبار طموح المغرب في إنجاز تجربة الجهوية المتقدمة، وسعيه إلى تحسين صورته أمام المنتظم الدولي، تزداد الحاجة إلى فتح هذا

بتيحها، في إطار مقارنة تشاركية متناسقة ومتكاملة، تعطي للبعد التنموي لهذا المشروع مدلوله الحقيقي في إطار نموذج تنموي محلي طموح، يروم توطين الوحدات الصناعية بالمناطق المعنية وتشغيل أبنائها، وتعزيز البنية التحتية وفك العزلة عن الساكنة، وخلق مناخ أعمال يضمن للمستثمرين التحفيزات اللازمة لاستقطاب الرأسمال الوطني والأجنبي. وفي الختام، نجدد تنويعنا بهذا المشروع لأهميته الاقتصادية والاجتماعية ونؤكد تصويتنا عليه بالإيجاب. والسلام عليكم ورحمة الله.

VIII- فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

في إطار مناقشة مشروع قانون رقم 13.21 المتعلق بالاستعمالات المشروعة للقمب الهندي بالجلسة العامة، يسعدني أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل، للإسهام في هته المناقشة.

وفي البداية، لا بد من تقديم الشكر الجزيل إلى السيد الوزير والسيد مقرر اللجنة على العرضين اللذان تفضلا بتقديمهما، واللذان تطرقا فيها إلى مجموعة من النقط الأساسية التي جاء بها المشروع قانون، حيث تمت الإشارة إلى أن مشروع هذا القانون يندرج في إطار مساهمة التدرج الذي عرفه القانون الدولي من منع استعمال نبتة القنب الهندي إلى الترخيص باستعمالها لأغراض طبية وصناعية، في ظل ما جاءت به الاتفاقية الوحيدة للمخدرات بصيغتها المعدلة ببروتوكول 1972، وتفعيلا للتوصيات الجديدة التي قدمتها منظمة الصحة العالمية بشأن إعادة تصنيف هذه النبتة، وذلك بالشكل الذي يتلاءم مع المستجدات العلمية التي أظهرت أنها تتوفر على مزايا طبية وعلاجية، علاوة على الاستعمالات المختلفة المرتبطة بميادين التجميل والصناعة والفلاحة.

وانسجاما مع التوجه العالمي، اعتمدت اللجنة الوطنية للمخدرات المنعقدة في 11 فبراير 2020، توصيات منظمة الصحة العالمية، لاسما تلك المتعلقة بإزالة القنب الهندي من الجدول الرابع للمواد المخدرة ذات الخصائص الشديدة الخطورة والتي ليست لها قيمة علاجية كبيرة.

كما تم إنجاز دراسات حول جدوى تطوير القنب الهندي وطنيا لأغراض طبية وتجميلية وصناعية، خلصت إلى مجموعة من الاستنتاجات... حيث إن بلورة مشروع قانون الاستعمالات المشروعة للقمب الهندي مطابق للالتزامات الدولية للمملكة، ويرتكز أساسا على:

- إخضاع كافة الأنشطة المتعلقة بزراعة وإنتاج وتصنيع ونقل وتسويق وتصدير واستيراد القنب الهندي ومنتجاته لنظام الترخيص؛
- خلق وكالة وطنية يعهد لها بالتنسيق بين القطاعات الحكومية

الجلسة المخصصة للدراسة والمناقشة العامة لمشروع قانون رقم 13.21 الخاص بالاستعمالات المشروعة للقمب الهندي.

ولابد في البداية أن أئوه بالعرض القيم الذي قدمتموه، السيد الوزير المحترم، والذي كان غنيا بالمعطيات والأهداف المراد تحقيقها من خلال هذا المشروع، كما نعتبر في فريق الاتحاد العام لمقاومات المغرب أن محطة مناقشة هذا المشروع تعتبر لحظة تاريخية، ومحطة تحول كبير في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والنفسية لسكانة المناطق المعنية بزراعة هذه النبتة.

السيد الوزير المحترم،

لقد ظلت هذه النبتة لعقود محل نشاط وإنتاج واستعمال وتجارة غير مشروعة، سواء من الناحية القانونية أو من الناحية الأخلاقية، بالرغم من أنه نشاط موجود على أرض الواقع، حيث يستفيد منه فئة معينة وتنعكس أضراره على شرائح واسعة من المجتمع المغربي بحكم عدم شرعيته وقانونيته وما يخلفه من مآسي اجتماعية وصحية خطيرة.

وبهذه المناسبة، لا بد أن نقول وبكل مسؤولية بأن الحكومة كانت موفقة في التفكير في تقنين هذه الزراعة خاصة لأهميتها الكبيرة في الاستعمالات الطبية والصيدلانية والتجميلية وهو الأمر الذي يجعلنا نرحب بكل مسؤولية بهذا المشروع الرامي إلى إعادة توجيه استعمال هذه النبتة في الاتجاه الصحيح، والاستفادة منها لأغراض صالحة ومقبولة طبية وصناعية واجتماعية وقانونية، بدلا من الاستعمالات غير المشروعة المتداولة حالياً بشكل مضر.

كما أن هذا المشروع سوف يساهم بشكل كبير في تغيير الصورة النمطية لبلادنا في هذا المجال، وكذا وضع حد لهذه السلبيات والحملات التي تُعرض سمعة بلادنا للتشويه خصوصاً بعد ظهور توجه دولي لتقنين استعمالات نبتة القنب الهندي وإعادة توجيه هذه الاستعمالات لأغراض مشروعة بأبعاد صناعية وصحية ومدنية بدون أضرار اجتماعية.

السيد الوزير المحترم،

إننا في فريق الاتحاد العام لمقاومات المغرب نعتبر أن هذا المشروع يشكل مدخلا حقيقيا لبدل اقتصادي واجتماعي لسكانة المنطقة، بالنظر للآفاق الواعدة المتعددة والمتنوعة لهذه النبتة، على غرار العديد من الدول الأوروبية والأمريكية والآسيوية، حتى تشكل مادة إستراتيجية، ليس فقط من حيث تسريع وتيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولكن أيضا وأساسا تصبح معها المناطق المعنية قطبا اقتصاديا جذابا، ومصدر إشعاع دولي، بعدما ظلت لسنوات طويلة تعاني من سياسة التهميش والإقصاء.

ونظرا للفرص الاستثمارية المتاحة ومناصب الشغل المرتقبة بفضل تقنين الاستعمالات الطبية والصناعية للقمب الهندي بالمغرب، فإننا مدعوون جميعا للانخراط الفعلي والفعال في تنزيل هذا المشروع التنزيل السليم، والاستثمار الأمثل للفرص الاقتصادية والاجتماعية والحقوقية والتنموية التي

الضروريين للتأكد من ذلك".

يلاحظ من خلال هذه المادة فقط واجب التصريح من طرف المزارعين تجاه الوكالة في حالة هلك أو إتلاف المحصول كلياً أو جزئياً، أليس من حق المزارعين المطالبة بالتعويض في حالة هلك منتوجاتهم بسبب أحد الأسباب السالفة الذكر؟ لماذا لم يتنبه المشرع المغربي لهذا الأمر، لأنه مبدأ أساسي وضروري باعتبار أن المزارعين لنبتة الكيف ليس لديهم بديلاً عنها في حالة هلك.

الملاحظة الرابعة: تتعلق بالمادة 37 التي تنص على مجموعة من اختصاصات مجلس الإدارة (الوكالة) ولم يشمل اختصاصاتها مجموعة من الأمور الأساسية من بينها:

لم يتم التنصيص على منح التعويضات لمزارعي القنب الهندي في حالة العجز المؤقت أو الدائم أثناء قيامهم بعملهم الفلاحي، وحين نتحدث عن المزارعين فالأمر يشمل كل من الرجال والنساء والأولاد، كل يذهب من أجل العمل في الحقول الزراعية.

الملاحظة الخامسة: تتعلق بالمادة 50 التي نصت على أنه: "يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.73.282 المؤرخ في 28 ربيع الثاني 1394 (21 مايو 1974) السالف الذكر، كل من: - استمر في استعمال هذه الرخصة بعد انتهاء مدة صلاحيتها ما لم يتم تجديدها؛" حيث نص المشرع على أن رخصة زراعة القنب الهندي صالحة لمدة 10 سنوات، وقابلة للتجديد، هذا ليس مبرراً من أجل معاقبته طبقاً للظهير السالف الذكر.

الملاحظة السادسة: تتعلق بالمادة 51 التي نصت على أنه: "دون الإخلال بالعقوبات الجنائية الأشد، يعاقب بالحبس من ثلاثة (3) أشهر إلى سنتين وبغرامة من 5000 إلى 100.000 درهم كل من: - لم يصرح بتضرر أو هلاك محاصيل القنب الهندي داخل الأجل المنصوص عليه في المادة 9 من هذا القانون".

إذا رجعنا إلى المادة 9 من مشروع هذا القانون أن الأجل محدد في ثلاثة (3) أيام، هل ثلاثة أيام كافية من أجل التصريح بتضرر أو هلك المحاصيل إلى الوكالة الذي يوجد مركزها بالرباط وأن جل الساكنة تعيش بالعالم القروي؟

من خلال ما سبق ذكره، يمكن الخروج بمجموعة من الخلاصات والتوصيات، هي على الشكل التالي:

- لقد تم إعداد مشروع القانون رقم 13.21 المتعلق بالاستعمالات المشروعة للقنب الهندي، دون أن يتم فتح نقاش عمومي وإشراك أبناء الساكنة الأصلية لنبتة الكيف وهي "كتامة" و"بني سداد" و"بني خالد"، وغياب هيئات المجتمع المدني، هنا نتساءل أين هي الديمقراطية التشاركية للمواطنين والمواطنات المنصوص عليها في أسمى

والمؤسسات العمومية والشركاء الوطنيين والدوليين من أجل تنمية سلسلة فلاحية وصناعية تعنى بالقنب الهندي مع الحرص على تقوية آليات المراقبة؛

- فتح مجال للمزارعين للانخراط في التعاونيات الفلاحية، مع إجبارية استلام المحاصيل من طرف شركات التصنيع والتصدير؛
- سن عقوبات لردع المخالفين لمقتضيات هذا القانون.

السيد الرئيس،

إننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل، ومن خلال قراءتنا الأولية لمشروع قانون رقم 21.13 المتعلق بالاستعمالات المشروعة للقنب الهندي، فإننا رصدنا مجموعة الملاحظات خلال مناقشة نص المشروع باللجنة، ويمكن تجديدها فيما يلي:

الملاحظة الأولى: فيما يخص (المادة 4)، هناك غموض وضبابية، هل سينصف مرسوم قانون 13.21 المناطق التاريخية لزراعة نبتة الكيف وهي "كتامة" و"بني خالد" و"بني سداد"؟ أم سيضم الأقاليم والمناطق الأخرى التي عرفت انتشاراً لزراعة نبتة الكيف مؤخراً، حيث تتوفر على أراضي ومساحات شاسعة؟

في حالة منح الرخص للأقاليم والمناطق التي تتوفر على الأراضي الشاسعة وتوجد بها مياه وسدود، صراحة هل ستستوعق رقعة الكيف أم ستضيق؟

من سيضمن للساكنة التاريخية لزراعة القنب الهندي على أن لا تمنح الوكالة مستقبلاً رخصاً للمناطق الأخرى، أليس هذا ظلم وإقصاء تجاه الساكنة؟!

يجب إشراك أبناء الساكنة الأصلية لزراعة نبتة الكيف ومختلف الهيئات والمجتمع المدني من أجل إيجاد حلول وبدائل وإرضاء الساكنة.

الملاحظة الثانية: تتعلق بالمادة الخامسة من هذا المشروع والتي جاء فيها: "لا تمنح رخصة زراعة وإنتاج القنب الهندي إلا في حدود الكميات الضرورية لتلبية حاجيات أنشطة إنتاج مواد لأغراض طبية وصيدلية وصناعية".

في حالة إذا أخذت الدولة بهذا الشكل، على أي قرار ستعتمد؟ هل ستلتجئ إلى فرض على كل مزارعي الكيف بتقديم الكمية المسموح بها؟ إذن هنا الإشكال المطروح: ما هو مصير فائض الإنتاج؟ أليست هذه المادة تشير إلى انخفاض سومة القنب الهندي؟

الملاحظة الثالثة: تتعلق بالمادة التاسعة من هذا المشروع والتي جاء فيها: "إذا تعذر على المزارعين والمنتجين تسليم محاصيل القنب الهندي، كلياً أو جزئياً، بسبب تضررها أو هلاكها نتيجة حدوث قوة قاهرة أو حادث فجائي، وجب التصريح بذلك للوكالة داخل أجل ثلاثة (3) أيام ابتداء من تاريخ وقوع الأضرار المذكورة، قصد تمكينها من القيام بالتحريرات والمراقبة

- يجب أن يكون عقد البيع بين المزارعين والتعاونيات بشكل رضائي، بدون استعمال وسائل الإكراه؛
- يجب على الوكالة الوطنية ألا تخصص ميزانيتها من خلال أكثر الأراضي أو اقتنائها واستغلالها في زراعة القنب الهندي.
- لكل ما سبق الإشارة إليه، واقتناعا من فريقنا بضرورة تنظيم وتقنين هذا المجال، فإننا نصوت بالإيجاب على نص المشروع.

IX- المستشار السيد عبد اللطيف أعمو والمستشار السيد عدي شجري:

السيد الرئيس،

السيد وزير،

السيدات والسادة المستشارين،

إن هذه الجلسة العامة تشكل محطة تشريعية هامة وتحولا نوعيا في النقاش حول الاستعمالات المشروعة للقنب الهندي، ولو أن هذا النقاش المتحور حول تقنين نبتة الكيف ليس بجديد ببلادنا. وهو ما يعتبر مؤشرا عن استعداد الحكومة لطرح قضايا مجتمعية، ولو معقدة، للنقاش العمومي، انطلاقا من البرلمان، في أفق معالجتها، وفقا لتطور المجتمع والتحول التي تخترقه؛ وهي قضايا عديدة تتطلب المعالجة الجيدة والحريئة الصائبة.

ونحن في حزب التقدم والاشتراكية نعتبر أن هذه القضية هي قضية مجتمعية تخترق المجتمع المغربي، وتطرح في كثير من جوانبها عددا من الأسئلة والتساؤلات المرتبطة بفحوى هذه المبادرة.

فهل أشفى النقاش الدائر داخل لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية غليلنا في التعبير عن مخاوفنا، من منطلق أن هاجسها الأول خدمة مصالح المزارعين والمزارعين وتحسين ظروف عيشهم، والمساهمة في تنمية المنطقة؟

بالتأكيد لا، لأن التسرع في الحسم في الموضوع، وضيق الزمن التشريعي لم يسمح بمناقشة مشروع القانون هذا بشكل أعمق وأدق، باعتبار أن حساسية موضوع القنب الهندي قد تستدعي مقارنة تشاركية أوسع وأشمل، لتجنب هفوات السرعة في التشريع.

فبعد قرابة شهر (19 أبريل - 21 ماي 2021) بمجلس النواب، وحوالي أسبوعين بمجلس المستشارين، ظلت تساؤلاتنا وتخوفاتنا على حالها.

بالتأكيد، أن رفع لجنة مكافئة المخدرات في الأمم المتحدة الصفة الجرمية عن القنب الهندي بشكل مناسبة للدفع في اتجاه تقنين زراعته واستخدامه في المغرب. وقد سبقتنا في هذا المسار قرابة عشرين (20) دولة، في استثمار الفرص التي تتيحها السوق العالمية للقنب الهندي المشروع، وتموّعت العديد من الدول بشكل جيد في السوق الدولية للصناعات الطبية وشبه الطبية والتجميلية، وغيرها، وهي سوق واعدة من المتوقع أن يرتفع نموها إلى 55.8 مليار دولار في أفق سنة 2025.

- قانون في البلاد، من خلال الفصل الأول من الدستور؟ باعتباره دستور الحقوق والحريات؛
- يجب على المشرع أن يحدد المناطق التاريخية لزراعة القنب الهندي وهي "كنامة" و"بني سداد" و"بني خالد" لأنه حق تاريخي للسكان وإيجاد حلول بديلة قبل التقنين؛
- يجب منح التعويضات لمزارعي نبتة الكيف، في حالة هلاك أو إتلاف محاصيلهم بقوة قاهرة أو حادث فجائي؛
- يجب منح التعويضات للمزارعين الذين قد يتعرضوا أثناء العمل للعجز المؤقت أو الدائم؛
- يجب على الوكالة الوطنية أن تخصص الضمان الاجتماعي لمزارعي القنب الهندي والتعويضات عن المرض وعن الأولاد، لأنه حق دستوري منصوص عليه في المواثيق الدولية وفي الدستور المغربي؛
- يجب أن يتم العفو الشامل على جميع المعتقلين لزراعة القنب الهندي؛
- يجب أن تمنح الضمانات للسكان الأصلية لزراعة القنب الهندي وهي "كنامة" و"بني خالد" و"بني سداد" وبعض المناطق الأخرى، لكي لا تتسع بقعة نبتة الكيف وأن يكون عبارة عن عقد بين الوكالة والمزارعين الأصليين، يحترم مجموعة من الشروط؛

العيش الكريم للمزارعين الصغار، وأكسابهم نوعا من الحرية والاطمئنان، بدل حالة الخوف المستمر وعدم الاطمئنان الذي ظلوا يعيشون تحت وطأته جراء تجريم زراعة القنب الهندي؟

وهنا لا بد من التنويه بفتح المجال للمزارعين للانخراط في التعاونيات الفلاحية، مع الإلحاح على ضرورة مرافقتها وحسن تأهيلها حتى تشق طريقها في مسار التحديث والعصرنة في المجالات المرتبطة بالزراعة والإنتاج والتصنيع والنقل واللوجستيك، وفي مجالات الافتتاح على الخارج من تسويق وتصدير واستيراد للقنب الهندي ومنتجاته.

كما أن المصالحة مع الذات تقتضي التركيز بالأساس على المناطق التاريخية لزراعة هذه النبتة، واعتماد التمييز التنموي الإيجابي في حقها، وتقتضي كذلك الشجاعة ل طرح الإشكاليات الدقيقة والمؤرقة، كمشاكل الوعاء العقاري للمزارعين، والمنازعات مع إدارة المياه والغابات والتحفيز الجماعي للأملأك القروية، وطى ملف المتابعات القضائية، وفتح صفحة جديدة مبنية على الثقة المتبادلة، مع الانتباه بشكل عام لوضع المناطق الجبلية ببلادنا (سلاسل الأطلس وسلسلة الريف) وتثمينها والاستثمار الجيد والمنتج لمواردها الطبيعية وفك العزلة عنها وإحاطتها بركب التنمية دون تلكؤ أو تهرب أو التماس أعداء.

السيد الرئيس،

السيد وزيرين،

السيدات والسادة المستشارين،

إن العديد من التدابير والإجراءات رهينة بجودة النصوص التنظيمية والمراسيم المنتظرة واللاحقة. فتحديد مجالات إنتاج القنب الهندي التابعة لنفوذ الأقاليم من جهة ستحدد بمرسوم (المادة 4)، كما أن تحديد النسبة من مادة رباعي كانابينول (THC¹) المخدرة ستحدد بنص تنظيمي (المادة 6)، وتحديد وتقنين نوعية البذور والشتاتل المعتمدة من لدن الوكالة الوطنية لتقنين الأنشطة المتعلقة بالقنب الهندي سيحدد كذلك بنص تنظيمي (المادة 8)، وتحديد كفاءات منح الرخص (مادة 3) سيحدد بنص تنظيمي (المادة 25)، إلى غير ذلك...

وكل هذه النصوص المنتظرة (8 نصوص تقريبا) تجعل المشروع إطارا عاما، ينقصه التدقيق في جوانب عديدة... مما يجعله نصا موعلا في العموميات، ويحتاج إلى تفصيل وتدقيق أشمل باعتماد نصوص تنظيمية ومراسيم مصاحبة جيدة، وفي مستوى طمأنة الرأي العام حول غايات المشروع.

فضرورة فتح نقاش مجتمعي موسع ومسؤول حول موضوع "الكيف"، وما بعد تبني مشروع قانون رقم 13.21، يشارك فيه مختلف الأطراف، والفاعلون المعنويون إقليميا وجمهويا ووطنيا، ما زالت قائمة.

وفي هذا طموح مشروع في أفق اعتماد حلول واقعية، واتخاذ تدابير

ولا نظن أن كل هذه الدول الرائدة ستستقبلنا بالأحضان، إذا لم نبادر إلى القيام بقفزة نوعية تندرج في إطار مساهمة التدرج الذي عرفه القانون الدولي من منع استعمال نبتة القنب الهندي إلى الترخيص باستعمالها لأغراض طبية وصناعية، خصوصا وأن الجانب الطبي والتقني لهذا المشروع يجعلنا إزاء الحديث عن توظيف مواد طبيعية وكبائية، والتي تتطلب معايير دولية دقيقة وصارمة لاستعمالها، مع توفر إمكانية التأكد من الضبط والحرص والتحكم في شروط وظروف استعمالها.

وهو ما يستدعي تأهيلا علميا وتقنيا واجتماعيا ونفسيا قويا لمساهمة كل التحولات المصاحبة لهذا المشروع، من أجل تنمية سلسلة فلاحية وصناعية تعنى بالقنب الهندي، مع الحرص على تقوية آليات المراقبة والمتابعة والضببط.

وتقتضي كذلك تعزيز وتقوية برامج التكوين المهني والتكوين المستمر لفائدة فلاحي المنطقة تحديدا، ومزارعي نبتة الكيف التقليدية، لضمان تحول سلس إلى منظومة جديدة وحديثة للزراعة والاستغلال والتسويق، مع تأطير الساكنة المحلية بالأساس.

كما يقتضي الانخراط القوي لمراكز البحث العلمي الوطنية والمهني صناعة الدواء، بهدف استغلال الفرص الجديدة التي ستيبها اعتماد قانون جديد يخص زراعة القنب الهندي، لتطوير صناعة الأدوية التي تعتمد في إنتاجها على هذه المادة، خصوصا وأنه قد تم إحصاء حوالي 40.000 استعمال للنبتة، سواء تعلق الأمر بالبذور (graines) أو الألياف (fibres) أو المادة الصمغية (résine)... والعمل على تعزيز التعاضد والتعاون والشراكة جنوب-جنوب، وخصوصا على المستوى القاري، باستغلال الدينامية التي أطلقتها وانخرط فيها المغرب على هذا المستوى.

السيد الرئيس،

السيد وزيرين،

السيدات والسادة المستشارون،

هل مناطق الريف، وخصوصا أقاليم شفشاون والحسيمة، تتوفر اليوم على بنيات تحتية مؤهلة وقادرة على استقبال الوحدات الصناعية والبنيات الاقتصادية الجديدة، وعلى مؤسسات قادرة على توظيف الرساميل الضخمة والإمكانيات اللوجيستية الكبرى؟

وهل لديها اليوم القدرات على الرفع من شروط التأهيل، إذا لم يتم مواكبة التنمية المحلية ودعما بشكل جدي، وبمنهجية تشاركية تجعل من زراعة القنب الهندي مدخلا للتنمية بالمنطقة، وبشكل يسمح بإحداث أقطاب صناعية وبنيات اقتصادية جديدة، واستحضار التجارب الدولية الناجحة في هذا المجال؟... وهو ما سيحفز على التنمية الشاملة للمنطقة، وسيشكل قطيعة مع الماضي.

فماذا أعدنا، اليوم قبل الغد، من تكوين وتأهيل للمزارعين في المناطق المعنية؟ وماذا أعدنا على المستوى الاجتماعي لضمان الحد الأدنى من

¹ Tetrahydrocannabinol

للبعد البيئي في معالجة الموضوع، بالنظر إلى "الاستنزاف الخطير" الذي تعرضت له الموارد الطبيعية في مناطق زراعة القنب الهندي. كما تؤكد على ضرورة ضمان شروط الحكامة الجيدة لهذه المقاربة، والتدبير الأمثل لمختلف مراحل تنفيذها.

وتتمنى أن يتم إدراج البعد البيئي وجعله من العناصر الأساسية لاستدامة منظومة الاستعمالات المشروعة للقنب الهندي ومنتجاته ككل، انطلاقاً من الأنشطة المتعلقة بالزراعة والإنتاج والتصنيع إلى أنشطة النقل والتسويق والتصدير والاستيراد.

السيد الرئيس،

السيد وزير،

السيدات والسادة المستشارين،

يبدو أن فكرة تقنين الكيف الصناعي قد نضجت الآن وحن قطافها. ويتم الحديث اليوم عن نبتة جديدة وعن بذور جديدة مستوردة من الخارج، فما هو مصير البذور التقليدية والنبتة التقليدية أو "البلدية" أو نبتة "الكيف" وعن استعلائها التقليدية؟

وهنا لا بد من التذكير بضرورة إحداث بنك للبذور المحلية حفاظاً على الموروث البيئي للمنطقة، والتزاماً بالمواثيق الدولية في هذا المجال، خصوصاً وأن المغرب صادق على مجموعة من الاتفاقيات الدولية، من ضمنها: بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع، والتي تستند إلى اتفاقية التنوع البيولوجي وتدعم تنفيذها، وكذلك اتفاقية حماية التراث الثقافي والبيئي بجانب اتفاقية جنيف لسنة 1969 والتي تسمح بتغيير مجموعة من البنود في الاتفاقيات الدولية، ومن بينها اتفاقية 1961 الوحيدة حول المخدرات، حيث تسمح بموجبها للسكان المحلية باستعمال النبتة التقليدية. وهنا لا بد من التأكيد على ضرورة الترافع من أجل إدراج الاستعمالات التقليدية للقنب الهندي، وتأمين نبتة "الكيف" الأصلية.

وعموماً، يتعين إدراج عملية التقنين هاته في إطار مقارنة متناسقة ومتكاملة، من شأنها القضاء على الفقر والإقصاء والتهميش بالمجالات الترابية المعنية، من خلال سياسة عمومية تنموية جديّة وواضحة المعالم، قوامها الإقلاع الاقتصادي والعدالة الاجتماعية والإنصاف المجالي ومراعاة البعد الإيكولوجي.

ورغم العديد من الملاحظات والتخوفات، فتعزيزنا منا لهذه اللحظة الديمقراطية المتميزة، التي ستساهم في كسر إحدى الطابوهات المعمرة ببلادنا لنعقد مضت، سنصوت بالإيجاب على هذا النص.

اقتصادية ناجحة، وإجراءات اجتماعية بديلة، وواقعية، من شأنها وضع حد لمعاناة الفلاحين الذين وجدوا أنفسهم، تاريخياً، يعيشون من زراعة القنب الهندي، وفي حالة سراح مؤقت جراء معاناتهم النفسية والاجتماعية من المتابعة والملاحقة والتصنيق.

السيد الرئيس،

إننا في حزب التقدم والاشتراكية، بقدر ما نعتبر التعبير عن التخوفات المتعلقة ببلورة النص المذكور على أرض الواقع ظاهرة صحية، نجدد تأكيدنا على أهمية طرح مشروع القانون المتعلق بالاستعمالات المشروعة للقنب الهندي للنقاش، ونعتبر هذه الخطوة إيجابية ومقدمة، من شأنها إخراج هذا الموضوع من عمّة التردد إلى فضاء النقاش العام المفتوح، منبهين في ذات الوقت إلى ضرورة مراعاة كافة أبعاد هذا الموضوع الحساس، ووجوب الإنصات لمختلف الآراء المعبر عنها بخصوصه من طرف الأوساط السياسية والمدنية والأكاديمية على حد سواء، رغم محدودية التعاطي الإيجابي مع التعديلات "البناءة المقدمة من طرف البرلمانين"، ومن ضمنها تعديلات حزب التقدم والاشتراكية.

كما ندرك في ذات الوقت أهمية الفرص الاجتماعية والاقتصادية والتنموية التي يمكن أن يتيحها تقنين الاستعمال المشروع للقنب الهندي، إذا ما أحسننا الإنصات لنخب المجتمع المحلي بهذا الخصوص، والإشراك الواسع والبناء لمختلف الهيئات ومكونات المجتمع المدني والباحثين والمهتمين بالمجال.

وهو ما يستدعي، من منظورنا، إحاطة الموضوع بكافة الضمانات القانونية والعملية التي تكفل عدم الانحراف عن الغايات الإيجابية من مشروع القانون 13.21، مع ما يقتضيه ذلك من حرص شديد على التصدي لأباطرة المخدرات، ومحاربة زراعتها أو الاتجار فيها بشكل غير مشروع، ومواكبة عشرات الآلاف من المزارعين المعنيين، والنهوض الفعلي بأوضاعهم الاجتماعية وحمايتهم من الاستغلال، وضبط تنظيمهم في إطار تعاونيات تتمتع بالاستقلالية الحقيقية، وتوفير شروط التسويق النافع لمنتوجهم، وإلغاء المتابعات القضائية المرتبطة بزراعة القنب الهندي في حقهم، وتمكينهم من فرص شغل ضامنة للكرامة.

وهو ما يقتضي بالدرجة الأولى حرص الدولة على ضبط الأنشطة ومختلف مراحل سلاسل الإنتاج وتعزيز آليات المراقبة والمتابعة والتقييم والتقييم.

السيد الرئيس،

السيد وزير،

السيدات والسادة المستشارين،

إننا في حزب التقدم والاشتراكية ممتنون كذلك بالإدماج الفعلي والقوي